بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم • اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا • قوله

كتاب اللباس

وقول الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده كذا للاكثر وزاد ابو نعيم والطيبات من الرزق وللنسفي قال الله تعالى قل من حرم زينة الله الاية وكانه اشار الى سبب نزول الاية وقد اخرجه الطبري من طريق جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانت قريش تطوف بالبيت عراة يصفرون ويصفقون فانزل الله تعالى قل من حرم زينة الله الاية وسنده صحيح واخرج الطبري وابن ابي حاتم باسانيد جياد عن اصحاب ابن عباس كمجاهد وعطا وغيرهما نحوه وكذا عن ابراهيم النخعي والسدي والزهري وقتادة وغيرهم انها نزلت في طواف المشركين بالبيت وهم عراة واخرج ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن كثير عن طاوس في هذه الاية قال لم يامرهم بالحرير والديباج ولكن كان اذا طاف احدهم وعليه ثيابه ضربوا انتزعت منه بعني فنزلت واخرج مسلم وابو داود من حديث المسور ابن مخرمة سقط عني ثوبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة

قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير اسراف ولا مخيلة تبت هذا التعليق للمستملي والسرخسي فقط وسقط للباقين وهذا الحديث من الاحاديث التي لا توجد في البخاري الا معلقة ولم يصله في مكان اخر وقد وصله ابو داود الطيالسي والحرث بن ابي اسامة في مسنديهما من طريق هما ابن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده به ولم يقع الاستثناء في رواية الطيالسي وذكره الحرث ولم يقع في روايته وتصدقوا وزاد في اخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عباده ووقع لنا موصولا ايضا في كتاب الشكر لابن ابي الدنيا بتمامه واخرج الترمذي النصف الاخير منه وهي الزيادة المشار اليها من طريق قتادة بهذا الاسناد وهذا مصير من البخاري الى تقوية شيخه عمرو بن شعيب وقد ارى في الصحيح اشارة اليها الا في هذا الموضع وقد قلب هذا الاسناد بعض الرواة فصحف والد عمرو ابن شعيب وقوله عن ابيه فذكر ابن ابي حاتم في العلل انه سال اباه عن حديث رواه ابو عبيد الحداد عن همام عن قتادة عن عمرو بن سعيد عن انس فذكر هذا الحديث فقال هذا خطا والصواب عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومناسبة ذكر هذا الحديث والاثر الذي بعده للاية ظاهرة لان في التي قبلها كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين والاسراف مجاوزة الحد في كل فعل وقول وهو في الانفاق اشهر وقد قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم وقال تعالى فلا يسرف في القتل والمخيلة بوزن عظيمة وهي بمعنى الخيلاء وهو التكبر وقال ابن التين هي بوزن مفعلة من اختال اذا تكبر قال والخيلاء بضم اوله وقد تكسر ممدود التكبر وقال

الراغب

الراغب الخيلاء التكبر ينشا عن فضيلة يتراها الانسان من نفسه والتخييل تصوير خيال الشي في النفس ووجه الحصر في الاسراف والمخيلة ان الممنوع من تناوله اما لنوعه او لسببه وغيرهما اما لمعنى فيه وهو مجاوزة الحد وهو الاسراف واما للتعبد كالحرير ان لم يثبت علة النهي عنه وهو الراجح ومجاوزة الحد تتناول مخالفة ما ورد به الشرع فيدخل الحرام وقد يستلزم الاسراف الكبر وهو المخيلة قال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذا الحديث جامع لفضايل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والاخرة فان السرف في كل شي يضر بالجسد ويضر بالمعيشة فيودي الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة للجسد في اكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث يكسبها العجب ويضر بالاخرة حيث يكتسب الاثم وبالدنيا حيث يكتسب المقت من الناس

قوله وقال ابن عباس كل ما شيت واشرب ما شيت ما اخطاتك اثنتان سرف او مخيلة وصله ابن ابي شيبة في مصنفه والدينوري في المجالسة من رواية ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس اما ابن ابي شيبة فذكره بلفظه واما الدينوري فلم يذكر السرف واخرجه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه بلفظ احل الله الاكل والشرب ما لم يكن سرف او مخيلة وكذا اخرجه الطبري من رواية محمد بن ثور عن معمر وقوله ما اخطاتك كذا للجميع باثبات الهمزة بعد الطا واورده ابن التين بحذفها ثم قال والصواب اثباتها قال صاحب الصحاح اخطات ولا تقل اخطيت وبعضهم يقوله ومعنى قوله ما اخطاتك اي تناول ما شيت من المباحات ما دامت كل خصلة من هاتين تجاورك قال الكرماني ويحتمل ان تكون ما نافية اي لم يوتعك في الخطا اثنتان قلت وفيه بعد ورواية معمر ترده حيث قال لم يكن سرف او مخيلة وقوله او قال الكرماني اتى بالواو وموضع الحاء الواو كقوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا وعلى تقدير النفي اي اتى انتفا الامرين لازم فيه وحاصله ان اشتراط منع كل واحد منهما يستلزم اشتراط منعهما مجتمعين بطريق الاولى قال ابن مالك هو جايز عند امن اللبس كما قال الشاعر فما كان بين الخير لو جاءا بهما سواء ملاح اسرعت او سلاسل

قوله اسماعيل هو ابن ابي اويس

قوله عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم في الموطا عن نافع وعن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم بتكريرعن وعند الترمذي من رواية معن عن مالك سمع كلهم يحدث فكذا جمع مالك رواية الثلاثة وقد رواه داود بن قيس ورواية زيد ابن اسلم عنه بزيادة قصة قال ارسلني ابي الى ابن عمر فقلت ادخل فعرف صوتي فقال اي بني اذا اجيت الى قوم فقل السلام عليكم فان ردوا عليك فقل ادخل فان قال ثم راى ابنه وقد اخر رداءه فقال ارفع ازارك فقد سمعت فذكر الحديث اخرجه احمد واخرج احمد والحميدي جميعا عن سفيان بن عيينة عن زيد نحوه ساقه الحميدي واختصره احمد وسميا الابن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر واخرجه احمد

ايضا من طريق معمر عن زيد بن اسلم سمعت ابن عمر فذكره بدون هذه القصة وزاد قصة
ابي بكر المذكورة في الباب الذي بعده وقصة اخري لابن عمر ياتي الاشارة اليها بعد بابين
وحديث نافع اخرجه مسلم من رواية ايوب والليث واسامة بن زيد كلهم عن نافع قال
مثل حديث مالك وزاد وانه يوم القيامة قلت وهذه الزيادة ثابتة عند
رواة الموطا عن مالك ايضا واخرجها ابو نعيم في المستخرج من طريق القعنبي واخرج
الترمذي والنسائي الحديث من طريق ايوب عن نافع وفيه زيادة تتعلق بديول النسا
وحديث عبد الله بن دينار اخرجه من طريق عبد العزيز بن مسلم عنه وفيه يوم القيمة
وكذا في رواية سالم وغير واحد عن ابن عمر كما ياتي في الباب الذي بعده **قوله** من جر
ازاره من غير خيلاء اي فهو مستثنى من الوعيد المذكور لكن ان كان لعذر فلا حرج عليه
وان كان لغير عذر ففيه البحث فيه وقد سقطت هذه الترجمة لابن بطال **قوله** زهير
ابن معاوية هو ابو خيثمة الجعفي **قوله** من جر ثوبه وياتي شرحه بعد ثلاثة ابواب
قوله فقال ابو بكر هو الصديق ان احد شقي ازاري كذا بالتثنية للنسفي والكشميهني
ولغيرهما شق بالافراد والشق بكسر المعجمة الجانب ويطلق ايضا على النصف **قوله**
يسترخي بالخا المعجمة وكان سبب استرخاه خانة جسم ابي بكر **قوله** الا ان العاهد
ذلك منه اي يسترخي اذا عدلت عنه ووقع في رواية معمر عن زيد بن اسلم عند احمد ان
ازاري يسترخي احيانا فكان شده كان يحل اذا تحرك يمشي وغير بغير اختياره فاذا كان
محافظا عليه لا يسترخي لانه كلما كاد يسترخي شده وقد اخرج ابن سعد من طريق
طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن عايشة قالت كان ابو بكر اخي لا يتماسك
ازاره يسترخي عن حقويه ومن طريق قيس بن ابي غرزة قال دخلت على ابي بكر وكان رجلا
خيفا **قوله** ليست ممن يصنعه خيلاء في رواية زيد بن اسلم لست منهم وفيه انه لا حرج
على من اجر ازاره بغير قصد مطلقا واما ما اخرجه ابن ابي شيبة عن ابن عمر انه كان يكره
جر الازار على كل حال فقال ابن بطال هو من تشديداته والا فقد روي هو حديث الباب
فلم يخف عليه الحكم قلت بل كراهة ابن عمر محمولة على من قصد ذلك سواء كان عن
مخيلة املا وهو المطابق لرواية المذكورة ولا يظن بابن عمر انه يواخذ من لم يقصد
شيا وانما يريد بالكراهة من اجر ازاره بغير اختياره ثم نمادي على ذلك ولم يتداركه
وهذا متفق عليه وان اختلفوا هل الكراهة فيه للتحريم او للتنزيه وفي الحديث اعتبار
احوال الاشخاص في الاحكام باختلافها وهو اصل مطرد غالبا **قوله** حدثني محمد لم اره
منسوبا لاحد من الرواة واغفلت التنبيه على هذا الموضع بخصوصه في المقدمة
وقد صرح ابن السكن في موضعين غير هذا بان محمدا الراوي عن عبد الاعلى هو ابن سلام
فيحمل هذا ايضا على ذلك وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن المثنى عن عبد الاعلى
فيحتمل ان يكون هو المراد هنا والله اعلم وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالمهملة

البصري

البصري بالموحدة ويونس هو ابن عبيد والحسن هو البصري وقد تقدم الحديث في
صلاة الكسوف مع شرحه والغرض منه هنا قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان
الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل في النهي فيشعر بان النهي يختص بما كان للخيلا
لكن لا حجة فيه لمن قصر النهي على ما كان للخيلا حتى اجاز لبس القميص الذي يجر على الارض
لطوله كما ياتي بيانه ان شا الله تعالى وقوله فثاب الناس بمثلثة ثم موحدة اي رجعوا
الى المسجد بعد ان كانوا خرجوا منه **قوله باب** التشمير في الثياب
هو بالشين المعجمة وتشديد الميم رفع اسفل الثوب **قوله** حدثني اسحق هو ابن
راهويه جزم بذلك ابو نعيم في المستخرج وابن سميل هو النضر وعمر بن ابي زايدة هو الهمداني
بسكون الميم الكوفي واخو زكريا واسم ابي زايدة خالد ويقال هبيرة ولعمر في البخاري
احاديث يسيرة **قوله** قال رايت كذا للاكثر وهو معطوف على جملة من الحديث فان اوله
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمرا من ادم الحديث وفيه ثم رايت بلالا الى اخره
هكذا اخرجه المصنف في اواخر الصلاة عن محمد بن عمرة عن عمر بن ابي زايدة فلما اختصره
اشار الى ان المذكور ليس اول الحديث ووقع للكشميهني في اوله رايت وكذا في رواية
النسفي وكذا اخرجه ابو نعيم من مسند اسحق بن راهويه عن النضر واخرجه من وجه
اخر عن اسحق قال قال ابو عامر العقدي نا عمر بن ابي زايدة وذكر ان رواية
اسحق عن النضر ما يقع فيها قوله مشمرا ووقعت في رواية عن ابي عامر وقد وقعت في
الباب عن اسحق عن النضر فيحتمل ان يكون اسحق هو ابن منصور ولم يقع لفظ مشمرا
للاسماعيلي فانه اخرجه من طريق يحيى بن زكريا بن ابي زايدة عن عمه عمر بلفظ فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى وبيص ساقيه قال الاسماعيلي وهذا هو المشمر
ويوخذ منه ان النهي عن كف الثياب في الصلاة محله في غير ذيل الازار ويحتمل ان
تكون هذه الصورة وقعت اتفاقا فانها كانت في حالة السفر وهي محل التشمير **قوله**
باب بالتنوين ما اسفل من الكعبين وهو في النار كذا اطلق في
الترجمة ثم بيده بالازار كما في الخبر اشارة الى التعميم في الازار والقميص وغيرهما
وكانه اشار الى لفظ حديث ابي سعيد وقد اخرجه مالك وابو داود والنسائي وابن ماجة
وصححه ابو عوانة وابن حبان كلهم من طريق العلا بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن
ابي سعيد ورجاله رجال مسلم وكانه اعرض عنه لاختلاف فيه وقع على العلا وعلى
ابيه فرواه اكثر اصحاب العلا عنه هكذا وخالفهم زيد بن ابي انيسة فقال عن العلا
عن نعيم المجمر عن ابن عمر اخرجه الطبراني ورواه محمد بن عمرو ومحمد بن ابراهيم التيمي جميعا
عن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابي هريرة اخرجه النسائي وصحح الطريقين النسائي
ورجح الدارقطني الاول واخرج ابو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابي
جري بالجيم والراء مصغرا واسمه جابر بن سليم رفعه قال في اثنا حديث مرفوع

وارفع ازارك الى نصف الساق فان ابيت فالى الكعبين واياك واسبال الازار فانها
من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة واخرج النسائي وصحح الحاكم ايضا من حديث حذيفة
بلفظ الازار الى انصاف الساقين فان ابيت فاسفل فان اسفل فمن وراء الساقين
ولا حق للكعبين في الازار **قوله** عن ابي هريرة في رواية الاسماعيلي من طريق عبد الرحمن
ابن مهدي عن شعبة سمعت سعيد المقبري سمعت ابا هريرة **قوله** ما اسفل من الكعبين
من الازار في النار ما موصولة وبعض صلتها محذوف وهو كان واسفل خبرها وهو
منصوب ويجوز الرفع اي ما هو اسفل وهو افعل تفضيل ويحتمل ان يكون فعلا ماضيا
ويجوز ان تكون ما نكرة موصوفة باسفل قال الخطابي يريد ان الموضع الذي يناله الازار
من اسفل الكعبين في النار يكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه ان الذي دون
الكعبين من القدم يعذب عقوبة وحاصله انه من تسمية الشيء باسم ما جاوره
او حل فيه ويكون من بيانية ويحتمل ان تكون سببية ويكون المراد الشخص نفسه او المعنى
ما اسفل من الكعبين من الذي يسامت الازار في النار او التقدير لابس ما اسفل من
الكعبين الى اخره او التقدير ان فعل ذلك محسوب في افعال اهل النار او فيه تقديم
وتاخير اي ما اسفل من الازار من الكعبين في النار وكلا هذا استبعاد ممن قاله
لوقوع الازار حقيقة في النار واصله ما اخرج عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد
ان نافعا سئل عن ذلك فقال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين انتهى لكن اخرج
الطبراني من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم
اسبلت فقال يا ابن عمر كل شيء يمس الارض من الثياب في النار واخرج الطبراني بسند حسن
عن ابن مسعود انه راى اعرابيا يصلي قد اسبل فقال المسبل في الصلاة ليس من الله
في حل ولا حرام ومثل هذا لا يقال بالراي فعلى هذا لا مانع من حمل الحديث على ظاهره
ويكون من وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم او يكون في الوعيد
لما وقعت به المعصية اشارة الى ان الذي يتعاطى المعصية احق بذلك **قوله**
في النار في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب سمعت
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففي النار
بزيادة فا وكانها دخلت لتضمين ما معنى الشرط اي ما دون الكعبين من قدم
صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له على فعله وللطبراني من حديث ابن عباس
رفعه كل شيء جاوز الكعبين من الازار في النار وله من حديث عبد الله بن مغفل
رفعه ازرة المؤمن الى انصاف الساقين وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين
وما اسفل من ذلك ففي النار وهذا الاطلاق محمول على ما ورد من قيد الخيلاء
فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتفاق واما مجرد الاسبال فسياتي البحث فيه
في الباب الذي يليه ويستثنى من اسبال الازار مطلقا من اسبله لضرورة

لمن يكون بكعبيه مثلا جرح يؤذيه الذباب مثلا ان لم يستره بازاره حيث لا يجد غيره
نبه على ذلك شيخنا في شرح الترمذي واستدل على ذلك باذنه صلى الله عليه وسلم لعبد
الرحمن بن عوف في لبس القميص الحرير من اجل الحكة والجامع بينهما جواز تعاطي ما نهي
عنه من اجل الضرورة كما يجوز كشف العورة للتداوي ويستثنى ايضا من الوعيد
في ذلك النساء كما سياتي البحث فيه في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى **قوله**

باب من جر ثوبه من الخيلاء اي بسبب الخيلاء ورد فيه ثلاثة
احاديث الاول حديث ابي هريرة بلفظ لا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا ومثله
لابي داود والنسائي في حديث ابي سعيد المذكور قريبا والبطر بموحدة ومهملة مفتوحتين
قال عياض جاء في الرواية بطر بفتح الطاء على المصدر وبكسرها على الحال من فاعل
جر اي جر متكبرا وطغيانا واصل البطر الطغيان عند النعمة واستعمل بمعنى التكبر
وقال الراغب اصل البطر دهش يعتري المرء عند هجوم النعمة عن القيام بحقها **قوله**
لا ينظر الله اي لا يرحمه فالنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق
كان كناية ويحتمل ان يكون المراد لا ينظر الله اليه نظر رحمة وقال شيخنا في شرح
الترمذي عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه وقال
شيخنا في شرح الترمذي عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع
رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت متسببان عن النظر وقال الكرماني
نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية لان من اعتد بالشخص التفت اليه ثم كثر حتى
صار عبارة عن الاحسان وان لم يكن هناك نظر ولن لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو
تقليب الحدقة والله منزه عن ذلك فهو بمعنى الاحسان مجازا ما وقع وحق غير كناية
وقوله يوم القيامة اشارة الى انه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها
قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث ويؤيد ما ذكر من حمل النظر على الرحمة او المقت
ما اخرجه الطبراني واصله في ابي داود من حديث ابي جري ان رجلا من كان قبلكم
لبس بردة فتبختر فيها فنظر الله اليه فمقته فامر الارض فاخذته **قوله** من
تناول الرجال والنسا في الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص وقد ثبت ذلك
ام سلمة رضي الله عنها فاخرج النسائي والترمذي وصححه من طريق ايوب عن نافع
عن ابن عمر متصلا بحديثه المذكور في الباب الاول فقالت ام سلمة فكيف تصنع النسا
بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا
لا يزدن عليه لفظ الترمذي وقد عزب بعضهم هذه الزيادة لمسلم فوهم فانها
ليست عنده وكان مسلما اعرض عن هذه الزيادة للاختلاف فيها على نافع وقد
اخرجه ابو داود والنسائي وغيرهما من طريق عبيد الله بن عمر عنه عن سليمان بن
يسار عن ام سلمة واخرجه ابو داود من طريق ابي بكر بن نافع والنسائي من طريق

لايصح هذا الكلام من عوتب على معصية قدر ارتكابها صحيح بالقدر السابق ولو ساغ
ذلك لاستدبار القصاص والحدود ولاحتج به كل احد على ما يرتكبه من الفواحش
وهذا يفضي الى لوازم قطعية فدل ذلك على ان هذا الحديث لا اصل له والجواب
من اوجه احدها ان ادم انما احتج بالقدر على المصيبة لا المخالفة فانحصل لوم موسى
انما هو على الاخراج فكانه قال انا لم اخرجكم وانما اخرجكم الذي رتب الاخراج
على الاكل من الشجرة والاخراج المرتب عليها ليس من فعلي قلت وهذا الجواب
لايدفع شبهة الحجرية تماما ان حكم النبي صلى الله عليه وسلم لادم بالحجة في معنى
خاص وذلك لانه لو كانت في المعنى العام لما تقدم من الله لومه بقوله تعالى الم
انهكما عن تلكما الشجرة ولاواخذه بعد ذلك حتى اخرجه من الجنة واهبطه الى الارض
ولكن لما احتج موسى في لومه وقدم قوله انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
لم تعلت كذا عارضته ادم بقوله انت الذي اصطفاك الله وانت وانت وحاصل
جوابه اذا كنت بهذه المنزلة كيف يخفى عليك انه لامحيد من القدر وانما وقعت
الغلبة لادم من وجهين احدهما انه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر
عليه الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم فلما احتج موسى في لومه من غير ان
يوذن له في ذلك عارضه بالقدر فاسكته والثاني ان الذي فعله ادم اجتمع
فيه القدر والكسب والتوبة تجوز الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم
يبق الا القدر والقدر لايتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسال عما يفعل
ثالثها قال ابن عبد البر هذا عندي مخصوص بادم لان المناظرة بينهما
وقعت بعد ان تاب الله على ادم قطعا كما قال تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات
فتاب عليه فحسن منه الانكار على موسى لومه على الاكل من الشجرة لانه كان قد
تيب عليه من ذلك والا فلا يجوز لاحد ان يقول لمن لامه على ارتكاب معصية
كالوقتل اورنا او سرق هذا سبق في علم الله وقدره على قتل ان يخلقني فليس
لك ان تلومني عليه فان الامة اجمعت على جواز لوم من وقع منه ذلك بل على استحباب
ذلك كما اجمعوا على استحباب محاجة من واظب الطاعة قال وقد حكى ابن وهب في
كتاب القدر عن مالك عن يحيى بن سعيد ان ذلك كان من ادم بعد ان تيب عليه
رابعها انما توجهت الحجة لادم لان موسى لامه بعد ان مات واللوم انما يتوجه على
المكلف مادام في دار التكليف فان الاحكام حينئذ جارية عليهم فيلام العاصي
ويقام عليه الحد والقصاص وغير ذلك واما بعد ان يموت فقد ثبت النهي
عن سب الاموات والامر بذكر اموتاكم الا بخير لان مرجع امرهم الى الله وقد
ثبت انه لا يثني العقوبة على من اقيم عليه الحد بل ورد النهي عن التثريب على
الامة اذا زنت واقيم عليها الحد فاذا كان كذلك فلوم موسى لادم انما وقع

بعد

بعد انتقاله عن دار التكليف وثبت ان الله تعالى تاب عليه فسقط عنه
اللوم فلذلك عد لي الاحتجاج بالقدر السابق واخبر النبي صلى الله عليه وسلم
بانه غلب موسى بالحجة قال المازري لما تاب الله على ادم صار ذكر ما صدر
منه انما هو كالبحث عن السبب الذي دعاه الى ذلك فاخبر هو ان الاصل في ذلك
القضاء السابق فلذلك غلب بالحجة قال الداودي فيما نقله ابن التين انما
قامت حجة ادم لان الله خلقه ليجعله في الارض خليفة فلم يحتج ادم في اكله من
الشجرة بسابق العلم لانه كان عن اختيار منه وانما احتج بالقدر لخروجه
لانه لم يكن له بد من ذلك وقبل ان ادم اب وموسى ابن وليس للابن ان يلوم
اباه حكاه القرطبي وغيره ومنهم من عبر عنه بان ادم اكبر منه ونعقبه بانه
بعيد من معنى الحديث ثم هو ليس على عمومه بل يجوز للابن ان يلوم اباه في عدة مواطن
وقيل انما غلبه لانهما في شريعتين متغايرتين وتعقب بانها دعوى لادليل
عليها ومن اين يعلم انه كان في شريعة ادم ان المخالف يحتج بسابق القدر وفي شريعة
موسى انه لا يحتج او انه يتوجه له اللوم على المخالف وفي الجملة فاصح الاجوبة الثاني
والثالث ولا تنافي بينهما فيمكن ان يستخرج منهما جواب واحد وهو ان التائب
لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن دار التكليف وقد سلك النووي
هذا المسلك فقال معنى كلام ادم انك يا موسى تعلم ان هذه اكتئب علي قبل ان
اخلق فلا بد من وقوعه ولو حرصت انا والخلق اجمعين على رد مثقال ذرة منه
لم نقدر فلا تلمني فان اللوم على المخالفة شرعي لا عقلي واذ تاب الله علي وغفر لي
زال اللوم فمن لامني كان محجوجا بالشرع فان قيل فالعاصي اليوم لو قال
هذه المعصية قدرت علي فينبغي ان يسقط عني اللوم قلنا الفرق ان هذا
العاصي باق في دار التكليف جارية عليه الاحكام من العقوبة واللوم وفي ذلك
له وللغير زجر وعظة فما دام فيها خارج عن دار التكليف مستغن عن الزجر
فلم يكن للوم فائدة بل فيه اذا وتخجيل فلذلك كانت الغلبة له وقال التوربشتي
ليس معنى قوله كتبه الله علي الرمي به وانما معناه اثبته في ام الكتاب قبل ان
يخلق ادم وحكم ان ذلك كائن ثم ان هذه المحاجة انما وقعت في العالم العلوي عند
ملتقى الارواح ولم تقع في عالم الاسباب والفرق بينهما ان عالم الاسباب لا يجوز
قطع النظر فيه عن الوسائط والاكتساب بخلاف العالم العلوي بعد انقطاع
موجب الكسب وارتفاع الاحكام التكليفية فلذلك احتج ادم بالقدر السابق
قلت وهو محصل بعض الاجوبة المتقدم ذكرها وفيه استعمال التعريض بصيغة
المدح يوخذ ذلك من قول ادم لموسى انت الذي اصطفاك الله برسالته الى اخر
ما خاطبه به وذلك انه اشار بذلك الى انه اطلع على عذره وعرفه بالوحي فلو

استحضر ذلك ما لامه مع وضوح عذره وايضا ففيه اشارة الى شيء اخر اعم من ذلك
واذا كان لموسى فيه اختصاص فكانه قال لو لم يقع اخراجي الذي رتب على اكلي من الشجرة
ما حصلت لك هذه المناقب لاني لو بقيت في الجنة واستمر تسلطي عليها ما وجد من يجاهر
من الكفر الشنيع بما جاهر به فرعون حتى ارسلت انت اليه واعطيت ما اعطيت
فاذا كنت انا السبب في حصول هذه الفضايل لك كيف يسوغ لك ان تلومني قال
الطيبي مذهب الجبرية اثبات القدرة لله ونفيها عن العبد اصلا ومذهب المعتزلة
بخلافه وكلاهما من الافراط والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم
القصد فلما كان سياق كلام موسى يؤل الى الثاني بادر صدر الجملة بحرف الانكار
والتعجب وصرح باسم ادم ووصفه بالصفات التي كل واحدة منها مستقلة في
غلبة عدم ارتكابه المخالفة ثم اسند الاهباط اليه ونفس الاهباط منزلة دون
فكاكه قال ما البعد هذا الانحطاط من تلك المناصب العالية فاجاب ادم
بما يقابلها بل ابلغ فصدر الجملة بهمزة الانكار ايضا وصرح باسم موسى ووصفه
بصفات كل واحدة منها مستقلة في غلبة عدم الانكار ثم رتب العلم الازلي على ذلك
ثم اتى بهمزة الانكار بدل كلمة الاستبعاد فكانه قال يجد في التوراة هذا ثم
تلومني قال وفي هذا التقرير تنبيه على تحري قصد الامور قال وختم البيت
صلى الله عليه وسلم الحديث بقوله فحج ادم موسى تنبيها على ان بعض امته كالمعتزلة
ينكرون القدر فاهتم لذلك وبالغ في الارشاد قلت ويقرب من هذا ما تقدم
في كتاب الايمان في الرد على المرجئة بحديث ابن مسعود رفعه سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر فلما كان المقام مقام الرد على المرجئة اكتفى به معرضا عما
يقتضيه ظاهره من تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتمادا على
ما تقرر من دفعه في مكانه فكذلك هذا لما كان المراد به الرد على القدرية الذين
ينكرون سبق القدر اكتفى به معرضا عما يوهمه ظاهره من تقوية مذهب
الجبرية لما تقرر في دفعه في مكانه والله اعلم وفي هذا الحديث عدة من الفوايد
غير ما تقدم قال القاضي عياض فيه حجة لاهل السنة في ان الجنة التي اخرج
منها ادم هي جنة الخلد التي وعد المتقون ويدخلونها في الاخرة خلافا لمن قال
من المعتزلة وغيرهم انها جنة اخرى ومنهم من زاد على ذلك فزعم انها كانت في
الارض وقد سبق الكلام على ذلك في اواخر كتاب الرقاق وفيه اطلاق العموم
وارادة الخصوص في قوله اعطاك علم كل شيء والمراد به كتابه المنزل عليه وكل
شيء يتعلق به وليس المراد عمومه لانه قد اقر الخضر على قوله وانا على علم من علم الله
علمنيه الله لا تعلمه انت وقد مضى واضحا في تفسير سورة الكهف وفيه مشروعية
الحج في المناظرة لاظهار طلب الحق واباحة التوبيخ والتعريض في اثنا الحجاج

ليتوصل

لبتوصل الى اظهار الحجة وان اللوم علي من انقى وعلم اشد من اللوم علي من لم يحصل
له ذلك وفيه مناظرة العالم من هو اكبر منه والابن اباه ومحل مشروعية ذلك
اذا كان لاظهار الحق او الازدياد من العلم والوقوف على حقايق الامور وفيه حجة
لاهل السنة في اثبات القدر وخلق افعال العباد وفيه انه يغتفر للشخص كما في
بعض الاحوال ما لا يغتفر في حالة الغضب والاسف وخصوصا ممن طبع على حدة بعض ح
وشدة الغضب فان موسى عليه السلام لما غلبت عليه حالة الانكار في المناظرة
خاطب ادم مع كونه والده باسمه مجردا وخاطبه باشياء لم يكن ليخاطبه بها في غير
تلك الحالة ومع ذلك فلم يعاقبه وعدل الى معارضته في ما ابداه من الحجة
في دفع شبهته قوله باب لا مانع لما اعطى الله هذا اللفظ
منتزع من معنى الحديث الذي اورده واما لفظه فموطوف من حديث معاوية اخرجه
مالك ولمح المصنف لذلك الى انه بعض حديث الباب كما قدمته عند الشافعية في اواخر
صفة الصلاة وان معاوية استنبط المغزى في ذلك وقد تقدم شرح الحديث
مستوفى هناك وقوله ولا معطي لما منعت زاد فيه مسعر عن عبد الملك بن عمير
عن وراد ولا راد لما قضيت اخرجه الطبراني بسند صحيح عنه وذكرت لهذه الزيادة
طريقا اخرى هناك وكذا رويناه في فوايد ابي سعيد الكنجرودي قوله وقال
ابن جريج وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والغرض التصريح باذ وراد اخبر
به عبده لانه وقع في الرواية الاولى المتعنة قوله باب من تعوذ
بالله من درك الشقا وسوء القضا تقدم شرح ذلك في اوايل الدعوات قوله
وقوله اعوذ برب الفلق من شر ما خلق يشير بذكر هذه الاية الى الرد على من زعم
ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المامور بالاستعاذة منه مخترعا
لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا ممن قدر
على ازالة ما استعيذ به منه والحديث يتضمن ان الله تعالى فاعل جميع ما ذكر
والمراد بسوء القضاء سوء المقضي كما تقدم تقريره مع شرح الحديث مستوفى في
اوايل الدعوات قوله باب يحول بين المرء وقلبه كانه اشار
الى تفسير الحيلولة التي في الاية بالتقلب الذي في الخبر اشار الى ذلك الزاعب
وقال انه يلقى في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وورد
في تفسير الاية ما اخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعا يحول
بين المومن وبين الكفر ويحول بين الكافر وبين الهدى والحديث الاول في الباب
سياتي شرحه في كتاب الايمان والنذور قريبا وقوله في السند عن سالم هو المحفوظ
وكذا قال سفيان الثوري عن موسى بن عقبة وشذ النفيلي فقال عن ابن المبارك
عن موسى عن نافع بدل سالم اخرجه ابو داود في رواية ابن داسة والحديث الثاني

معنى في اواخر الجنايز وباقي مستوعبا في الفتن وقوله عبد الله في حديثي الباب هو
ابن المبارك وقد ذكرت في ترجمة علي بن حفص في اوائل كتاب الجهاد وقوله ان يكنه لها
ضمير للاكثر وكذا في ان لم يكنه ووقع فيهما للكشميهني بلفظ ان يكن هو بالفصل
وهو المختار عند اهل العربية وبالغ بعضهم فمنع الاول قال ابن بطال ما حاصله
مناسبة حديث ابن عمر للترجمة ان الآية نص في ان الله خلق الكفر والايمان وانه
يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امر به فلا يكسبه ان لم يقدره عليه
بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن بعكسه فتضمنت الآية انه خالق
جميع افعال العباد خيرها وشرها وهو معنى قوله مقلب القلوب لان معناه تقليب
قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه قال وكل فعل الله عدل في من
اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه قال ومناسبة الثاني للترجمة قوله
ان يكن هو فلا تطيقه بريرة ان كان سبق في علم الله انه يخرج ويفعل فانه لا يتدرك
على قتل من سبق في علمه انه سيحيا الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك لكان
فيه انقلاب علمه والله سبحانه منزه عن ذلك قوله **باب** قل لن
يصيبنا الا ما كتب الله لنا قضى فسرت بقضي وهو احد معانيها وبه جزم
الطبري في تفسيرها وقال الراغب ويعبر بالكتابة عن القضاء الممضي كقوله لولا
كتاب من الله سبق اي ما قدر ومنه كتب ربكم على نفسه الرحمة وقوله قل لن يصيبنا
الا ما كتب الله لنا اي ما قدره وقضاه قال وعبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا
تنبيها على ان الذي يصيبنا بعده نعمة لا نقمة قلت ويؤيده الآية التي تليها
حيث قال قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين وقد تقدم في تفسير ان المراد
النصر او الشهادة وكل منهما نعمة قال ابن بطال وقد قيل ان هذه الآية وردت في ما اصاب
العباد من افعال الله التي اختص بها دون خلقه ولم يقدرهم على كسبها دون ما اصابوه
مكتسبين له مختارين قلت والصواب التعميم وان ما يصيبهم باكتسابهم واختيارهم
هو مقدور لله تعالى وعن اراداته وقع والله اعلم **قوله** وقال مجاهد بقانتين
بمطيعين الامن كتب الله انه يصلى الجحيم وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرائيل
عن منصور في قوله ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال قال لا يفتنون الا من كتبت
عليه الضلالة ووصله ايضا واخرجه الطبري من تفسير ابن عباس من رواية علي بن ابي طلحة
عنه بلفظ لا تضلون انتم ولا اضل منكم الا من قضيت عليه انه صال الجحيم ومن طريق
عمر بن عبد العزيز قال في تفسير هذه الآية انكم والآلهة التي تعبدون ما انتم بالذين
تفتنون عليها الا من قضيت انه سيصلى الجحيم **قوله** قدر فهدى قدر الشقاء
والسعادة وهدى الانعام لمراتعها وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قوله والذي قدر فهدى قدر للانسان الشقوة والسعادة وهدى

الانعام لمراتعها وتفسير مجاهد هذا المعنى لا للفظ وهو كقوله ربنا الذي اعطى
كل شيء خلقه ثم هدى قال الراغب هداية الله للخلق على اربعة اضرب الاولى العامة
لكل احد بحسب احتماله واليها اشار بقوله الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى والثاني
الهداية على السنة الانبياء واليها اشار بقوله وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا والثالث
التوفيق الذي يختص به من اهتدى واليها اشار بقوله ومن يؤمن بالله يهد قلبه
والذين اهتدوا زادهم هدى والرابع الهداية في الآخرة الى الجنة واليه اشار بقوله
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله قال وهذه الهدايات الاربع مرتبة فان من
لا تحصل له الاولى لا تحصل له الثانية ومن لم تحصل له الثانية لا تحصل له الثالثة
والرابعة ولا تحصل الرابعة الا لمن حصلت له الثلاثة ولا تحصل الثالثة الا لمن
حصلت له اللتان قبلها وقد تحصل الاولى دون الثانية والثانية دون الثالثة
والانسان لا يهدي احدا الا بالدعاء وتعريف الطرق دون بقية الانواع المذكورة
وايى ذلك اشار بقوله وانك لتهدي الى صراط مستقيم والى بقية الهدايات اشار
بقوله انك لا تهدي من احببت ثم ذكر حديث عائشة في الطاعون وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب الطب والغرض منه قوله فيه يعلم الله لا يصيبه الا ما كتب الله له

تنبيه سند حديث عائشة هذا من ابتدائه الى يحيى بن يعمر مرو ويا ورواة وقد
سكن يحيى المذكور مرو ومات فلم يبق من رجال السند من ليس مرو يا الا طرفاه البخاري
وعائشة قوله **باب** وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لو
الله هداني لكنت من المتقين كذا ذكر بعض كل من الاثنين والهداية المذكورة اولا
هي الرابعة على ما ذكر الراغب والمذكورة ثانيا هي الثالثة ثم ذكر حديث البراء في قوله
والله لولا الله ما اهتدينا الآيات وقد تقدم شرحها في غزوة الخندق وقوله هنا
ولا صمنا ولا صلينا كذا وقع من حرفوا وتقدم هناك من طريق شعبة عن ابي اسحق بلفظ
ولا تصدقنا بدل ولا صمنا وبه يحصل الوزن وهو المحفوظ والله اعلم ۝

خاتمة اشتمل كتاب القدر من الاحاديث المرفوعة على تسعة
وعشرين حديثا المعلق منها ثلاثة والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى
اثنان وعشرون والخالص سبعة واتفقا مسلم على تخريجها سوى حديث ابي سعيد
ما استخلف من خليفة وحديث ابن عمر لا ومقلب القلوب وفيه من الآثار عن الصحابة
والتابعين خمسة آثار **والله اعلم بالصواب**

تم الجزء والمبارك بحمد الله وعونه ويتلوه كتاب
الايمان والنذور والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين

نهاية المخطوطة